

القرار رقم ١٥٠ تاريخ ١٧/١٠/٢٠٢٥

قبول العرض الفائز (الملتزم المؤقت) وتحديد فترة التجميد

الموضوع :	نتيجة مناقصة عمومية لتلزم نظام لحماية البريد الإلكتروني.
المرجع :	الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٨٩٥٣ تاريخ ٢٧/٠٨/٢٠٢٥
<p>في تمام الساعة العاشرة من يوم الأربعاء الواقع فيه ٢٤/٠٩/٢٠٢٥، اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب القرار رقم ١١/أ/ع/ص/ق تاريخ ٠٢/١٠/٢٠٢٥، والمعدل بموجب القرار رقم ٩١/أ/ع/ص/ق تاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٥، لإجراء مناقصة عمومية لتلزم نظام لحماية البريد الإلكتروني، موضوع دفتر الشروط الخاص رقم ٢٠٢٥٠٩٤ تاريخ ٢٦/٠٨/٢٠٢٥،</p> <p>استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته، واطّلت على محضر استلام وتسليم العروض رقم ١٢٨/م ل تاريخ ٢٤/٠٩/٢٠٢٥، وتبيّن أنه تقدّم لهذا التلزم ٣/ عروض،</p> <p>قامت لجنة التلزم بتدقيق مستندات الغلاف الأول لكل عرض على حدة، وقد تمّ قبول العروض المقدّمة، وأحالت اللجنة العروض الفنيّة إلى لجنة الخبراء لمساعدتها في عمليّة التقييم الفني،</p> <p>استأنفت لجنة التلزم جلستها الساعة الثانية عشرة والنصف من يوم الأربعاء الواقع فيه ١٥/١٠/٢٠٢٥، واطّلت على محضر التقييم الفني المعدّ من قبل لجنة الخبراء، حيث تم رفض عرضين فنياً وقبول عرض واحد،</p> <p>قامت لجنة التلزم بفتح عرض الأسعار للعارض الوحيد المقبول إدارياً وفنياً وقد تم تحديد العرض الفائز،</p> <p>بعد التأكد من توافر الشروط التالية مجتمعة سنداً لأحكام الفقرة ٤/ من المادة ٢٥/ من قانون الشراء العام، لا سيّما لناحية:</p> <ul style="list-style-type: none">- إنّ مبادئ وأحكام قانون الشراء العام مطبّقة، وإن العرض الوحيد المقبول ليس ناتجاً عن شروط حصريّة تضمنها دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء.- إنّ الحاجة أساسيّة وملحّة والسعر منسجم مع القيمة التقديرية للمشروع.- تقدّم العارض الوحيد المقبول وثبة الإدارة بالتعاقد معه. <p>وبعد تأكد الجهة الشارية من العرض الفائز عملاً بأحكام الفقرة ١/ من المادة ٢٤/ من قانون الشراء العام، قرّرت إرساء التلزم مؤقتاً على العارض: "شركة حلول الشبكات المدججة" سي.أن.أس.ش.م.ل.، عنوانه: بيروت، الصالومي، ملك أمين بزرجي.</p> <p>بقيمة إجمالية قدرها ٥,٥٥٧,٣٥٩,٣٠٠ ل.ل. فقط خمسة مليارات وخمسمائة وسبعة وخمسون مليوناً وثلاثمائة وتسعة وخمسون ألفاً وثلاثمائة ليرة لبنانية لا غير.</p> <p>وبذلك تبدأ فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل اعتباراً من تاريخ نشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.</p> <p>يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.</p>	

بيروت في ١٧ / ١٠ / ٢٠٢٥

مدير عام الأمن العام

عنه / رئيس مكتب الشؤون الإدارية

الإمضاء: العميد بسام فرح